

تفسير الصافي

(371) وفي الكافي، والعياشي: عن الباقر (عليه السلام) أولئك قوم مؤمنون يحدثون في إيمانهم من الذنوب التي يعيبتها المؤمنون ويكرهونها فأولئك عسى أن يتوب عليهم. والعياشي: عنه (عليه السلام) في هذه الآية قال: - عسى - من أن واجب وإنما نزلت في شيعتنا المذنبين. وفي رواية أخرى: قوما اجتروا ذنوبا مثل حمزة وجعفر الطيار، ثم تابوا، ثم قال: ومن قتل مؤمنا لم يوفق للتوبة إلا أن لا يقطع طمع العباد فيه، ورجاءهم منه، قال: هو أو غيره إن - عسى - من أن واجب. (103) خذ من أموالهم صدقة. القمي: نزلت حين أطلق أبو لبابة وعرض ماله للتصدق. تطهرهم: الصدقة أو أنت. وتزكيهم بها: أي تنسبهم إلى الزكاة، والتزكية: مبالغة في التطهير وزيادة فيه، أو بمعنى الأنماء والبركة في المال. وصل عليهم: وترحم عليهم بالدعاء لهم بقبول صدقاتهم وغيره. إن صلاتك سكن لهم: تسكن إليها نفوسهم، وتطمئن بها قلوبهم، وأن سميع: يسمع دعاءك لهم. عليم: يعلم ما يكون منهم. في المجمع: عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه كان إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: (اللهم صل عليهم). والعياشي: عن الصادق (عليه السلام) أنه سئل عن هذه الآية أجزرية هي في الأمام بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: نعم. وفي الكافي: عنه (عليه السلام) لما نزلت آية الزكاة: (خذ من أموالهم صدقة) وانزلت في شهر رمضان فأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مناديه فنادى في الناس إن الله فرض عليكم الزكاة كما فرض عليكم الصلاة، ففرض الله عليهم من الذهب والفضة، وفرض عليهم الصدقة من الأبل والبقر والغنم، ومن الحنطة والشعير والتمر والزبيب، ونادى بهم في رمضان، وعفى لهم عما سوى ذلك، قال: ثم لم يتعرض لشيء من أموالهم حتى حال عليهم الحول من قابل فصاموا وأفطروا فأمر مناديه فنادى في المسلمين أيها المسلمون زكوا أموالكم